

Distr.
GENERAL

CEDAW/C/SR.249
30 April 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة الثالثة عشرة

محضر موجز للجلسة التاسعة والأربعين بعد المائتين

المعقودة بالمقر، في نيويورك،
يوم الجمعة، ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، الساعة ١٠/٠٠

الرئيسة: السيدة كورتي

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

بيان منسقة شؤون المرأة في منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)

../..

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل . كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى Chief of the Official Records Editing Section, Office of Conference Services, room DC2 - 794, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة ، تصدر عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

التقريران الدوران الثاني والثالث لليابان (CEDAW/C/JPN/2 و 3)

١ - بناء على دعوة الرئيسة، جلست السيدة ماتسوبارا (اليابان) إلى مائدة اللجنة.

٢ - الرئيسة: دعت أعضاء اللجنة إلى استئناف نظرهم في التقرير المرحلي الثاني لليابان.

٣ - السيدة شوب - شيلينغ: حثت الدولة المقدمة للتقرير على الاستفادة من الخبرة الواسعة للمنظمات النسائية وغيرها من المنظمات غير الحكومية لتعزيز النهوض بالمرأة، وعلى تقديم بيانات أشد تركيزاً على التحليل والمقارنة عن العقوبات التي تعوق تنفيذ الاتفاقية. وفيما يتعلق بالمادة ٣ من الاتفاقية، طلبت مزيداً من المعلومات عن الطريقة التي تعتزم بها الحكومة تحقيق الأهداف المتعلقة بإشراك المرأة في الهيئات الاستشارية. وأضافت أن التقرير التالي ينبغي أن يصف الآلية الوطنية المعتمدة والاجراءات المستخدمة والنجاح المحرز في هذا المجال.

٤ - وأشارت إلى المادة ٦ من الاتفاقية، فأبدت تأييدها الكامل للآراء التي أعرب عنها المتحدثون السابقون حول البغايا ونساء المتعة، ووافقت على أن إلزام نساء المتعة السابقات اللجوء إلى القضاء بصفة فردية للحصول على تعويضات إنما هو إهانة لكرامتهن. وقالت إن على الحكومة، بعد أن اعترفت بتورطها في قضية نساء المتعة خلال الحرب واعتذرت للنساء المعنيات، أن تخطو الخطوة المنطقية التالية وهي تقديم تعويضات لجميع المعنيات؛ فهذا الإجراء، الذي سيثبت احترام كرامة نساء المتعة أنفسهن وكرامة المرأة بصفة عامة، هو إجراء عملي ورمزي في آن واحد.

٥ - واستطردت قائلة إنه ينبغي توفير مزيد من المعلومات عن البغاء في اليابان، ولا سيما عن أسباب تفشيه على نطاق واسع، وإكراه الأجنيبيات على البغاء، والمطبوعات الخليعة، والحانات الخاصة وعدد النساء العاملات فيها ومستخدميهن. ومضت تقول إن التقرير التالي ينبغي أن يتضمن دراسة متعمقة عن البغاء، والسياسة الجنسية، والعلاقة بين البغاء والجريمة، ومآوي البغايا والنساء المضروبات، وكذلك عن مشكلة ممارسة العنف ضد البغايا والأسباب الباعثة عليه؛ وينبغي للحكومة أيضاً أن تبين التدابير التي تعتزم اتخاذها في هذه المجالات.

٦ - وتطرقت إلى المادة ١١ من الاتفاقية، فقالت إن التشريع الياباني المتعلق بالمساواة في فرص العمل لا يحيط تمام الإحاطة بقضية التمييز غير المباشر. وأضافت أن أرباب العمل اليابانيين يمارسون تمييزاً

غير مباشر ضد المرأة، وأنه ينبغي محاربة هذه الظاهرة. وحثت الحكومة على الاستفادة من المعارف الواسعة التي تملكها المنظمات غير الحكومية في هذا الميدان، بغية تحسين تشريعها الوطني في هذا الشأن. ومضت تقول إن على الدولة المقدمة للتقرير أن توفر مزيداً من المعلومات عن إجازة رعاية الأطفال وإجازة رعاية الأسرة، وتحديد الجهة التي تدفع بدل الإجازة، ومبلغ البدل، والعقبات التي تحول دون أخذ الرجل إجازة لرعاية الأطفال.

٧ - وواصلت كلامها قائلة إنه ينبغي للحكومة اليابانية أن تدرس مسألة التوفيق بين المسؤوليات الأسرية والعمل، وأن تستحدث آليات جديدة لمنع استخدام النساء في وظائف بدوام جزئي أو بأجور منخفضة لمجرد أنهن يضطعن بمسؤوليات أسرية. وأشارت إلى أن بعض البلدان المتقدمة وضع سياسات تشجع الشركات على أن تضع في اعتبارها المهارات التي تكسبها المرأة أثناء انقطاعها عن العمل لتولي مسؤوليات أسرية. وأنكرت أن صحة الاعتقاد الذي مفاده أن هؤلاء النساء يفقدن المهارات المهنية، وقالت إنه لا ينبغي تعيينهن في وظائف منخفضة الأجر لا مجال للترقية فيها. وفي هذا الصدد، حثت الحكومة على فتح حوار مع الشركات اليابانية بغية الاستفادة على خير وجه من مواردها البشرية، نساء ورجالاً. ورأت أن الضغوط المفروضة على الأيدي العاملة في اليابان سيكون لها أيضاً أثر سلبي في الأرباح في الأجل الطويل. وقالت أيضاً إنه يجب إعادة تقييم المسألة برمتها، وينبغي للحكومة أن تحيط علماً بما ينفذ في هذا الصدد في البلدان المتطورة صناعياً.

٨ - وأشارت إلى المادة ١٢، فاستفسرت عن أسباب عدم إبلاغ البغايا العاملات في الحانات الخاصة بنتائج الفحوص الطبية التي وجب عليهن الخضوع لها، وعما إذا كن قد أكرهن على إجراء هذه الفحوص. وأردفت قائلة إن على الحكومة أن تشير إلى ما تعتزم عمله بشأن هذه الحالة، وإن عليها أيضاً أن تقدم معلومات عن الإجراءات الخاصة بالكشف عن سرطان عنق الرحم. وأخيراً، أثنت على الحكومة اليابانية للتقدم الذي أحرز مؤخراً في تنفيذ المادة ١٦ من الاتفاقية، وحثتها على المضي قدماً في هذا السبيل.

٩ - السيدة ويدراوغو: قالت إنه ينبغي للدولة المقدمة للتقرير أن تولي تقييم البرامج الخاصة بالمرأة الريفية اهتماماً أكبر بكثير، وأن تجري التعديلات اللازمة. ورأت أنه ينبغي إشراك المرأة الريفية في تصميم البرامج، لتحقيق أكبر قدر من النجاح. ولاحظت بارتياح أن الآلية الوطنية لتعزيز النهوض بالمرأة أنشئت في وزارة العمل، لأن ذلك يتيح اتخاذ إجراءات خاصة لضمان المساواة بين الرجل والمرأة. وأخيراً، حثت الحكومة على توفير الحماية الاجتماعية للأقليات، مثل المعوقات والأمهات المراهقات والبغايا، كي تكفل تحسين أوضاعهن الاجتماعية والاقتصادية.

١٠ - السيدة نيكولايف: قالت إنه ما كان ينبغي للحكومة اليابانية أن تقدم تقريرها المرحلي الثالث قبل أن تكون اللجنة قد نظرت في تقريرها الثاني، فاللجنة تتبع إجراءات واضحة في عملها. والغاية من ذلك هي إعلام الدولة المقدمة للتقرير بآراء اللجنة وتعليقاتها بشأن تقرير واحد كي تأخذها في اعتبارها عند

إعداد التقرير التالي. وأضافت أن استعجال السلطات اليابانية، بلا داع، لم يخدم أي غرض بل كان له أثر معاكس.

١١ - وأضافت أن اللجنة تخص باهتمام كبير للغاية آراء المنظمات النسائية اليابانية بشأن جهود الحكومة الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية وتحسين حالة المرأة. وأوضحت أن اليابان بلغت مستوى راقيا من التطور الاقتصادي، ولكن لا بد لها من مراعاة مسألتها مساواة المرأة بالرجل، وصون كرامتها، مراعاة كاملة. وقالت إن الرسائل والتقارير التي تلقتها من نساء ومنظمات نسائية يابانية تفيد أن التقرير المرحلي الثاني يعوزه التوازن، وبأنه لا يجيب عن الأسئلة التي أثارها اللجنة في وقت سابق بشأن عدد من مواد الاتفاقية؛ كما تشير هذه الرسائل والتقارير إلى أن الحكومة لم تستشر المنظمات النسائية عند إعداد التقرير، وإلى أن أوضاع عمل المرأة في اليابان لا تتناسب مع حالة البلد الاقتصادية؛ ثم أن الحكومة لم تقدم معلومات عن مدى إدراك المرأة لحقوقها وعن التشريع المتعلق بالعمل والتمييز؛ وتوضح الرسائل والتقارير أيضا أن النساء في اليابان يتعرضن للعنف، وأن الحكومة لم تتخذ أي إجراءات خاصة تكفل تحسين حياتهن المهنية. وأكدت السيدة نيكولايا أن على اللجنة أن تراعي هذه الآراء كل المراعاة عند تقييم الجهود التي بذلتها الحكومة اليابانية لتحسين حالة المرأة.

١٢ - وقالت إنها لا تستطيع أن تفهم ما يحدو الحكومة على وقوف هذا الموقف السلبي من المادة ١١ من الاتفاقية. وذكرت أن الفارق بين أجور الرجال وأجور النساء في اليابان كبير للغاية. ورأت أن كل ما على الحكومة أن تفعله هو أن تعترف بوجود بعض المشاكل وأن تبين ما تقوم به وما تعتزم القيام به لمعالجتها. ومضت تقول إن اليابان والمجتمع الياباني حققا إنجازات عظيمة، وأنهما مثال يجدر بالمجتمع الدولي أن يحتذيه في نواح عديدة، وهذا سبب يحتم على الحكومة أن تتقيد تقيدا تاما بالتزاماتها بموجب الاتفاقية؛ أما اللجنة فعليها أن تؤدي عملها بموضوعية، وأن توجه الانتباه إلى الجوانب الإيجابية والسلبية على حد سواء.

١٣ - السيدة ماكينين: سألت، مشيرة إلى المادة ٤، عما إذا كانت الحكومة تنوي تعزيز الآلية الوطنية الخاصة بالمرأة باعتماد نظام أمين المظالم المعني بمسألة المساواة، وهو النظام الذي ثبتت فعاليته في بلدان شمال أوروبا. وأعربت أيضا عن رغبتها في معرفة ما إذا كانت النساء الشابات اللاتي يدخلن سوق العمل يواجهن صعوبات خاصة بسبب الانكماش الاقتصادي، وما إذا كان يمكن إعطاء المرأة أولوية في التوظيف. واعتبرت من المفيد أيضا معرفة ما إذا كانت توجد خطط لإضافة تدابير إنفاذ إلى قانون تكافؤ فرص العمل. وفيما يتعلق بالمادة ١١، قالت إنها تود أن تعرف التدابير التي تعتزم الحكومة اتخاذها لتحسين حالة المرأة التي تعمل بدوام جزئي، ولا تنتمي إلى نقابة من النقابات، ولا تتمتع باستحقاقات الضمان الاجتماعي والأمومة وغيرها من الاستحقاقات.

١٤ - السيدة خان: قالت إن اليابان تحتل المرتبة الثانية بين بلدان العالم من حيث التطور، لكنها، مع ذلك لا تحتل سوى المرتبة الرابعة عشرة من حيث مركز المرأة الاقتصادي والاجتماعي؛ ولا تزال المرأة، رغم مساهمتها منذ أمد بعيد في التنمية الاقتصادية لليابان، تواجه تمييزا كبيرا، كما يتضح من نتائج استطلاع للآراء أجري في عام ١٩٩٢ حول المساواة بين الجنسين.

١٥ - ومضت تقول إن اليابان، بخلاف معظم البلدان المتقدمة، مجتمع مكبل بالتقاليد، وقد أشير في الوثيقة CEDAW/C/JPN/3 إلى أن الرجل يقضي في العمل المنزلي عشر ما تقضيه المرأة، وتتسع هذه الفجوة إذا كانت المرأة تعمل؛ ولا تزال القوالب الفكرية الجامدة حول دور الجنسين واسعة التفشي. وتساءلت عما إذا كانت تتخذ تدابير كافية للقضاء على التمييز بين الجنسين في التعليم وفي وسائل الإعلام. واستفسرت أيضا عما إذا كان الإجراء الذي يملئ إعطاء التلاميذ الذكور دورات في التدبير المنزلي قد أحدث أي تغيير في المواقف.

١٦ - وفيما يتعلق بالمادة ٦، أوضحت أن كلتا الوثيقتين CEDAW/C/JPN/2 و 3 تذكر أن البغاء غير مشروع في اليابان وأن ثمة تدابير لمنع البغاء وحماية البغايا وإعادة تأهيلهن. وقالت إن الوثيقة CEDAW/C/JPN/3 لا تشير إلى الأجنيبيات اللاتي يمارسن البغاء سوى إشارة عابرة، وتكاد لا تبين الإجراءات المتخذة لمنع استغلالهن. وذكرت أن اللجنة يساورها قلق بالغ إزاء وقوع المهاجرات، ولا سيما المهاجرات غير الشرعيات، ضحية للبغاء المنظم بسبب ضعف مركزهن.

١٧ - واستطردت قائلة إن التقرير المضاد الذي قدمته مجموعة من النساء اليابانيات يدحض الادعاءات الرسمية، ويشير إلى أن صناعة الجنس في اليابان تزدهر وأن رقم الأعمال السنوي لهذه الصناعة يبلغ ١٠ تريليون ين، وأن انخفاض عدد التوقيفات المتعلقة بجرائم جنسية لا يعني بالضرورة تراجع البغاء. وفي هذا الصدد، استفهمت عما إذا كانت هناك عصابات إجرامية قائمة على استغلال المرأة بالبغاء، وعما إذا كانت تتعامل مع هذه العصابات أحزاب سياسية أو شركات كبيرة، وعما إذا اتخذت تدابير قانونية لملاحقة هذه العصابات. وقالت إنها ترحب أيضا بأية معلومات تبين ما إذا كانت عادة استئجار راقصات "الغيشا" و "المرافقات" مستمرة.

١٨ - وتطرق إلى المادة ٨، فأشارت إلى أن شركات عديدة أخذت تسعى إلى تحسين أساليب التوظيف بعد اعتماد قانون المساواة في فرص العمل (CEDAW/C/JPN/3، الصفحة ٣٦)؛ غير أن التقرير المضاد يدعي أن القانون ليس نافذا، وأن الشركات تعتمد على أساليب غير مباشرة كي لا تستخدم النساء. وقالت أيضا إن تقرير الحكومة لا يوضح ما إذا كان يمكن معاقبة أرباب العمل بموجب القانون إذا ثبت أن هناك تمييزا.

١٩ - ومضت تقول إن مسألة أساسية، هي مسألة تساوي أجور الأعمال المتساوية، لم تُعالج معالجة كافية في الوثيقة CEDAW/C/JPN/3. وأردفت قائلة إن التقرير يذكر أن التمييز في الأجور بين الجنسين محظور، بيد أن من المعروف أن المرأة في اليابان تتقاضى أجرا يقل عادة عن أجر الرجل عن العمل نفسه.

وأوضحت أن التقرير المضاد يسوق عددا من الأمثلة على نساء يتقاضين ٤٠ في المائة من أجور الرجال. واستعلمت عن الخطوات العملية التي تتخذها الحكومة، بخلاف حملات التوعية والدعاية، لجعل قانون المساواة في فرص العمل أكثر فعالية في اليابان.

٢٠ - وأخيرا، استفسرت عن النسبة المئوية للنساء في الوظائف الحكومية العليا، وعما إذا كان يتوخى اتخاذ أية إجراءات لزيادة عدد النساء العاملات في القطاع الخاص اللاتي يحتلن منصب رئيسة الموظفين التنفيذيين.

٢١ - السيدة عويج: قالت إن اليابان استهلت عهدا جديدا في تعزيز حقوق المرأة، كما يشهد على ذلك تعيين نساء كثيرات في مناصب وزارية وغير ذلك من المناصب الحكومية العليا. وأضافت قائلة إن المرأة اليابانية، بعد أن ساهمت سنوات عديدة في التنمية الاقتصادية لبلدها، تستطيع الآن أن تشارك مشاركة تامة في تطوره السياسي. وأعربت عن أملها أن تتغلب اليابان على العقبات المذكورة المتعلقة بالعمل وببعض أشكال الاستغلال.

٢٢ - ورأت في شيوخي السكان، وانخفاض معدل الولادات، وزيادة عدد النساء العاملات، عوامل ستضطرن اليابان إلى وضع تشريع يرفع مصالح الأسرة. وقالت إن اللجنة تأمل أن تعتمد الإجازة الوالدية، التي هي قيد المناقشة في البرلمان، في أسرع وقت ممكن، وكذلك الإجراءات الأخرى الرامية إلى تحسين الحياة الخاصة للمرأة اليابانية، نظرا إلى الصلة الوثيقة بين الحياة العامة والحياة الخاصة.

٢٣ - وأردفت قائلة إن مساهمة المنظمات النسائية اليابانية هي مساهمة ضخمة، ولا سيما في مجال محاربة القوالب الجامدة المتعلقة بأدوار الجنسين. وأشارت إلى أن صناعة المطبوعات الخلية، التي باتت صناعة مزدهرة، تسيى إلى كرامة المرأة ومساواتها بالرجل وتثير المواقف المزدورية للمرأة. وأعربت عن أملها أن تغير الحكومة آراءها فيما يتعلق بالتربية الجنسية في المدارس. وقالت إنه ينبغي تنقيح الكتب المدرسية كي تتناول، بوضوح، التمييز القائم على الجنس، وأضافت أن ذلك سيتيح للحكومة وللزعماء السياسيين مكافحة جميع أشكال عدم المساواة من منشئها، أي منذ الطفولة.

٢٤ - السيدة برافو دي رامزيه: قالت إن اليابان هي من بلدان العالم الرائدة في مجال التكنولوجيا والإنتاج، غير أن الإنجازات المادية يجب ألا ترقى على القيم العليا للإنسانية. ودعت اليابان، حكومة وشعبا، إلى فتح حوار مع المنظمات النسائية وتلبية مطالباتها بالعدالة. ودعت إلى التحقيق في السياحة الجنسية التي تستخدم نساء من البلدان الآسيوية المجاورة، وإلى القضاء عليها.

٢٥ - واستوضحت عما جاء في الوثيقة CEDAW/C/JPN/3 من أن نسبة الطلاق تتزايد منذ عام ١٩٩٠، ولا سيما بين المتزوجين منذ أمد بعيد. وقالت أيضا إن من المفيد معرفة ما إذا كان تراجع عدد النساء العاملات

المتراوحة أعمارهن بين ٣٠ و ٤٤ سنة، وقد ترك بعضهن وظائفهن من أجل الزواج وتربية الأطفال، هو نتيجة لمبادرة حكومية.

٢٦ - واستفسرت عن العوامل التي تحول دون وصول عدد أكبر من النساء إلى مناصب الإدارة في الصناعة، وعما إذا كان هناك أية تدابير تتخذها الحكومة لتقليل فجوة الأجور بين الرجال والنساء.

٢٧ - واستفهمت، أخيراً، عما إذا كانت تتخذ أية خطوات لتخفيض عدد ساعات العمل الأسبوعي إلى ٤٠. وقالت إن اقتراحاً قُدم في بلدها، إكوادور، الذي يبلغ عدد ساعات العمل الأسبوعي فيه، الآن، ٤٠ ساعة، لزيادة عدد ساعات العمل على نحو يتفق وعدد ساعات العمل الأسبوعي في اليابان.

٢٨ - السيدة لين شانغزين: نوهت بأن اليابان هي من البلدان التي خلف فيها عقد الأمم المتحدة للمرأة والاتفاقية أثراً واضحاً، ولا سيما في مجال التشريع. وأعربت عن أملها أن يبين التقرير القادم حدوث تحسن في حالة المرأة، ولا سيما من حيث المساواة الاقتصادية.

٢٩ - السيدة ماتسوبارا (اليابان): قالت، مشيرة إلى مسألة السياحة الجنسية، إن المجلس المعني بإجراءات منع البغاء طلب إلى رئيس الوزراء، في آذار/مارس ١٩٨١، اتخاذ خطوات لإلغاء الرحلات المنظمة التي يُستغل فيها البغاء في بلدان أخرى. ولذلك، عدلت الحكومة، في عام ١٩٨٢، قانون وكالات السفر، وحظرت على وكلاء السفر أو مساعديهم إشهار أو ترويج الأنشطة غير المشروعة خارج اليابان.

٣٠ - وأضافت قائلة إن جميع أشكال البغاء غير مشروعة في بلدها. وذكرت أن حكومتها تبذل مزيداً من الجهود للقضاء على العمل غير المشروع؛ كما وضعت إجراءات شاملة بشأن الهجرة لمنع الأجانب من دخول اليابان لممارسة البغاء. وأوضحت أن حكومتها تسعى إلى التعاون مع البلدان الأخرى في هذا الشأن، وأنها تدرك أن للمهاجرين غير الشرعيين حقوقاً إنسانية، وهي، لذلك، تحاول حمايتهم. وقالت إن دار إرشاد المرأة تقدم خدمات طارئة إلى النساء الأجنبات اللاتي ربما يكن قد أجبرن على ممارسة البغاء، قبل أن تحيلهن إلى مكتب للهجرة.

٣١ - ومضت تقول إن نتائج الدراسة التي أجرتها الحكومة عن موضوع "نساء المتعة" خلال الحرب العالمية الثانية أعلنت في آب/أغسطس ١٩٩٣. وقد أعربت الحكومة مجدداً عن خالص اعتذارها لجميع اللواتي عانين آلاماً لا حد لها وجروحاً بدنية ونفسية لا تبرا إذ أجبرن على أن يكن "نساء متعة". وبخصوص المطالبات والتعويضات، ذكرت أن رد حكومتها كان مخلصاً ومتفقاً مع معاهدة سان فرانسيسكو للسلام وغيرها من المعاهدات ذات الصلة.

٣٢ - وبخصوص مسألة فوارق الأجور بين الرجال والنساء، قالت إن مدة الخدمة هي عامل واحد من عدة عوامل تُحدد بموجبها الأجور في اليابان، ولذلك لا يمكن أن يقال إن نظام الأقدمية مجحف بحق المرأة.

وأضافت أن الوصول إلى مساواة فعلية بين الجنسين في العمل يستلزم مزيداً من خدمات الدعم، ومنها رعاية الأطفال، التي تتيح للمرأة التوفيق بين نظام عملها واحتياجاتها؛ كما ينبغي أن يتاح للمرأة مزيد من الفرص كي تطور قدراتها تطويراً كاملاً من خلال التدريب المهني. وفيما يتعلق بتحديد مسار الحياة المهنية، قالت إن نظام تحديد مسار الحياة المهنية في اليابان يتخذ أداة من أدوات إدارة شؤون الموظفين لتقييم الموظفين وتصنيفهم وفقاً لطموحاتهم وقدراتهم وكفاءاتهم الشخصية. وأكدت أن النظام، في حد ذاته، ليس تمييزياً، فهو يتيح للموظفة اختيار حياتها المهنية بنفسها على أساس احتياجاتها الفردية. واستدركت قائلة إنها تعلم أن بعض الشركات، في الواقع العملي، تستخدم هذا النظام بطريقة انتقائية، ولهذا السبب وضعت وزارة العمل مبادئ توجيهية لمساعدة الشركات في تنقيح ممارساتها فيما يتصل بنظام تحديد مسار الحياة المهنية.

٣٣ - وفيما يخص مسألة العمل بدوام جزئي، قالت إن اليابان يعتقد أن العمل بدوام جزئي شكل لا غنى عنه من أشكال العمل للعاملين ولأرباب العمل على حد سواء. وذكرت أن عدد العاملين بدوام جزئي في اليابان قد ارتفع، ويحتمل له أن يواصل ارتفاعه في المستقبل. وأفادت أنه يسري على العاملين بدوام جزئي في اليابان قانون معايير العمل وقانون جديد بشأن تحسين ممارسات إدارة شؤون العمل، دخل حيز النفاذ في عام ١٩٩٣.

٣٤ - أما عن مسألة تحديد الحصص باعتباره إجراء من إجراءات الإنصاف يستهدف القضاء على التمييز ضد المرأة، قالت إن اليابان يعتقد أن هذه الإجراءات ينبغي أن تأخذ في الاعتبار الحالة الخاصة السائدة في البلد. وفيما يتعلق بمركز قانون الزواج في اليابان، ذكرت أن المجلس التشريعي ينظر في إدخال تنقيحات على هذا القانون تشمل فرض فترة انتظار مدتها ستة أشهر بين انتهاء الزواج والتزوج من جديد. وأوضحت أن المجلس سيلتزم آراء الأشخاص المعنيين متى انتهت عملية الصياغة.

٣٥ - وأردفت قائلة إن حكومة اليابان ترى أن مسألة الأطفال المولودين خارج رباط الزواج لا تمت بصلة إلى الاتفاقية. وقالت إنه ينبغي استعراض المسألة بآناة، نظراً إلى الآثار التي يمكن أن تترتب عليها وإلى ضرورة حماية حقوق الأسرة الشرعية والأطفال المعنيين.

٣٦ - وأكدت أن اليابان تعتقد أن لا بد من مراعاة آراء المنظمات غير الحكومية في صياغة السياسات الحكومية المتعلقة بقضايا المرأة؛ كما أن حكومة اليابان ملتزمة تشجيع أهداف المرأة في مجال التنمية. وذكرت أن حكومتها اتخذت مبادرات شتى لتعزيز التعاون الدولي في هذا الميدان.

٣٧ - الرئيسة: قالت إن من الواضح أن اليابان تبذل جهوداً جديدة من أجل تحقيق أهداف الاتفاقية، ولكن لا بد لها من أن تتخذ خطوات لضمان ألا يؤثر الانكماش الاقتصادي في المرأة اليابانية تأثيراً مجحفاً،

ولا سيما في الشؤون المتصلة بالعمل. وقالت أيضا إن على اليابان أن توثق علاقاتها مع المنظمات غير الحكومية.

بيان منسقة شؤون المرأة لدى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)

٣٨ - السيدة تمزلي (منسقة شؤون المرأة في اليونسكو): قالت إنها لاحظت أن اللجنة عمدت، خلال السنوات الست الماضية، إلى زيادة تركيزها على مسائل بعينها في سعيها إلى فصل حقوق المرأة عن "فئة حقوق الإنسان" الأعم. وأضافت أن مفهوم حقوق المرأة اتسع نطاقه ليشمل عددا من الحريات الأساسية المتصلة بمركز المرأة الاقتصادي والاجتماعي. وأكدت أن اليونسكو مستعدة لمساعدة اللجنة بأية طريقة تطلبها اللجنة، بما في ذلك دعمها ماليا، وهي تتطلع إلى العمل مع أعضاء اللجنة بشأن المسائل المتصلة بالعنف ضد المرأة وتعزيز المشاركة السياسية للمرأة على جميع المستويات.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٣٠